

مفهوم العنف الاجتماعي في البحوث السوسولوجية بين الطرح العلمي والطرح الأيديولوجي

«قراءة إبستيمولوجية»

أ. عبد الحق مجيطة، كلية الآداب واللغات، جامعة محمد الصديق بن يحيى — جيجل

البريد الإلكتروني: abd.medji@yahoo.fr

ملخص: تلحّ المعرفة العلمية على أن يتحلّى الباحث السوسولوجي بالروح العلمية في ممارساته العلمية النظرية والتطبيقية، أثناء تقصي الظواهر الاجتماعية المطروحة للمناقشة العلمية، لكن — وقبل ذلك — إن عالم الاجتماع معيّن بالمشكلة التي يحاول التنظير بشأنها، لا لصفته عالم اجتماع وحسب، بل لكونه إنسانا أيضا. فمهما كان الحياد الذي يدّعيه الباحث تجاه الظاهرة الاجتماعية موضوع دراسته، فإنه ليس بمنأى عن الميل العاطفي — الذاتي تجاه موضوع دراسته. وهناك رأي وجيه يؤكد على أن التجربة الشخصية للمنظر الاجتماعي في الحياة، تتسرب إلى نظريته بالدرجة الأولى، مهما تكن موارد ذلك التسرب وتعميه عن رؤية بعض النواحي، أو أنها تؤثر في الطريقة التي يتعامل بها مع المشكلة. إن علم الاجتماع — يواجه هذه الإشكالية أكثر من غيره، وتتجلى في رصيده النظري منذ أولى الكتابات، خاصة فيما يخص البحوث التي تتناول ظاهرة العنف الاجتماعي.

الكلمات المفتاحية: علم الاجتماع؛ العنف الاجتماعي؛ المعرفة العلمية؛ أيديولوجيا؛
إبستيمولوجيا

Abstract: Scientific knowledge insists that the sociological researcher should have the scientific spirit in his theoretical and applied scientific practices while investigating the social phenomena that are the subject of scientific discussion, but before that the sociologist is concerned with the problem that he is trying to reach, not only as a sociologist but as a human being Also. No matter how neutral the researcher claims to the social phenomenon of his study, he is not immune to the emotional tendency towards self-study. A good opinion confirms that the personal experience of the social scene in life leaks to his theory no matter how leaky it is, blinding it to seeing some aspects, or it affects the way it deals with the problem. Sociology is the first to face this problem more than any other, and is reflected in the theoretical balance since the first writings, especially with regard to research on the phenomenon of social violence.

Keywords: sociology; social violence; scientific knowledge; ideology; epistemology

مقدمة:

علينا أن نقرّ أنه مهما كان مستوى البحث الأكاديمي (بحث ليسانس، بحث ماجستير، بحث دكتوراه)، وأنه مهما كان مستوى الباحث العلمي (باحث مبتدئ، باحث متمرس، باحث خبير)، فإنه لا يمكن الانطلاق في إجراء بحث من البحوث من فراغ ودون الاعتماد على جملة بحوث علمية — أكاديمية سابقة. إذ "يتعين على الباحث — الذي يرغب في بدء مشروع بحثي في مجال جديد بالنسبة له — أن يقوم بالاطلاع على الدراسات السابقة التي أجريت في نفس المجال، والتي تعدّ أساساً للموضوع البحثي المقترح".¹ إن هذه الخطوة المنهجية ضرورية جدا في البناء المنهجي لأي دراسة علمية، وتساهم بشكل واضح في طرح دقيق للإشكالية، وصياغة سليمة للفرضية، وتساعد على الوصول إلى نتائج دقيقة.

ولابدّ أن ينصبّ جهد البحث السوسولوجي — في المقام الأول — على ضرورة تحديد مفهوم واضح للعنف الاجتماعي، دون غيره من المفاهيم ذات الدلالة القريبة أو المشابهة لدلالته، فنظرا لكون مفهوم العنف يتداخل مع مفاهيم أخرى مثل مفهوم الإرهاب والتمرد والاحتجاج والثورة... الخ، فإن جهد البحث السوسولوجي لابد أن يتركز حول تدقيق مفهوم العنف الاجتماعي فحسب، تفاديا للخلط المفاهيمي من جهة أولى، وتفاديا للوقوع في المزالق الأيديولوجية التي تحملها باقي المفاهيم الأخرى في طياتها. فمفهوم الإرهاب والتمرد — مثلا — يحمل في طياته خلفيات أيديولوجية مرتبطة بالمنظور السياسي المحافظ نحو العنف، الذي تمارسه الجماعات المعارضة للسياسة التي تتبعها الدولة.

وبالمقابل نجد أن مفهوم الثورة الذي يحمل في طياته خلفيات أيديولوجية مرتبطة بالمنظور السياسي الراديكالي نحو العنف الذي تمارسه الجماعات المعارضة للسياسة التي تتبعها الدولة، وتحاول إيجاد تبرير أخلاقي له. وعليه — وتوخيا لمبادئ الروح العلمية، لابد أن يتفادى البحث والباحث السوسولوجي الخوض في تحديد المفاهيم الأخرى التي ترتبط بمفهوم العنف، ويجب أن يكون تركيز البحث منصبًا على توضيح المفهوم الإجرائي العلمي والمحايد للعنف الاجتماعي، وذلك من خلال جملة مؤشرات واضحة تعطي للعنف مفهومه الدقيق، والذي يستوحيه البحث

السوسيولوجي من خلال جملة المفاهيم العلمية التي قدمها الباحثون في دراساتهم السابقة، ومن خلال الاستقراء الإمبريقي ومن خلال الملاحظة العلمية لواقع العنف في المجتمع الجزائري.

وبعيدا عن جدل الدلالات اللغوية التي تحملها كلمة عنف في المعاجم والقواميس، لا بد من الإشارة إلى أن "العنف كلمة واسعة التداول [...] بغض النظر عن اللغة المستخدمة، يستخدمها عامة الناس كما يستخدمها المتخصصون في دراسة السلوك، يتطلب استخدامها كمفهوم اجتماعي تحديد المعاني التي يمكن أن تعنيها."² فظاهرة العنف هي محطّ دراسات ومقاربات علمية في مختلف الحقول المعرفية، خاصة حقل العلوم الإنسانية والاجتماعية، حيث يعكف — على غرار علم الاجتماع — كل من: علم النفس، علم النفس الاجتماعي، العلوم السياسية والعلاقات الدولية، العلوم القانونية والإدارية، علم الأنثروبولوجيا، علم الإثنولوجيا... الخ، على دراسة هذا الفعل الإنساني الموسوم بالعنف، ويخضعه للمناقشة حسب زاوية نظر خاصة به.

وكل علم يعطي للعنف مفهوما خاصا به يتعامل من خلاله مع الظاهرة، وهذا ما يجعل المفهوم يختلف باختلاف الحقل المعرفي الذي يتم تعريفه في إطار منظومته النظرية والتطبيقية. وعليه "نستطيع أن نؤكد [...] أن العنف من المفاهيم التي اتخذت توجهات تفسيرية متفاوتة يصعب معها إرساء قاعدة تعريفية محددة."³ وبما أن البحث السوسيولوجي يحاول مقارنة الظاهرة من وجهة نظر سوسيولوجية؛ أي باعتبار العنف معطى من معطيات الاجتماع البشري، ونتيجة مباشرة أو غير مباشرة لهذا الاجتماع بمختلف مستوياته، وعلى تباين أشكاله. فإن النظر إلى العنف من وجهة نظر سوسيولوجية من شأنه أن يقصي عدة مفاهيم لصيقة بالعنف، والتي تسربت إليه من حقول معرفية أخرى، خاصة علم القانون والعلوم السياسية وعلم النفس.

إن تحديد العنف في الدراسات السوسيولوجية ليس بالأمر السهل المنال، إنه يقتضي منا إعطائه بعدا اجتماعيا بالدرجة الأولى، وفق طرح دقيق يعبر عن ظاهرة اجتماعية قائمة بذاتها، لا باعتباره ظاهرة قانونية أو سياسية أو نفسية... الخ، وذلك بالرغم من أن هذه الأخيرة تدخل في تركيب كل ما هو ظاهرة اجتماعية. وعليه لا بدّ من التركيز على مفهوم العنف من وجهة نظر سوسيولوجية، لا من وجهة نظر سيكولوجية أو سياسية أو قانونية... الخ. مع العلم أنه لا يمكن إغفالها في دراسة العنف سوسيولوجيا، فهي في كثير من جوانبها تفيد في تحديد دقيق للعنف

بمختلف مظهراته، خاصة وأن الظاهرة موضوع الدراسة على قدر كبير من الشمولية من حيث: طول الزمان (المجال الزمني) واتساع المكان (المجال المكاني) وعدد الفاعلين فيها (المجال البشري). وبعيدا عن جملة المقاربات الأخرى التي تتناول ظاهرة العنف علميا، فإن "العنف كظاهرة اجتماعية تتكون من عدد من أفعال مجموعة من الفاعلين تحدث في محيط معين، وتكون لها درجة من الاستمرارية بحيث تحتل فترة زمنية واضحة".⁴ إن هذه المؤشرات الثلاثة: المجال الزمني، المجال المكاني، المجال البشري، تعطينا صورة واضحة للعنف من وجهة نظر سوسولوجية. يمكننا، إلى حد كبير، الاعتماد عليها في إعطاء العنف صفة الظاهرة الاجتماعية. إن هذه المؤشرات الثلاثة تمنحنا القدرة على قياس شدة وتواتر وأشكال ظاهرة العنف في المجتمع كفعل اجتماعي، بحيث يمكن من خلالها تحديد العنف كظاهرة اجتماعية.

1 – الطرح القانوني:

إن أكثر التعاريف المعتمدة في البحوث السوسولوجية، غالبا ما يتم استلهاها من الأطروحات القانونية، من وجهة نظر قانونية؛ و"العنف في أبسط معانيه الاجتماعية وأشدّها وضوحا يمكن تعريفه على أنه الاستعمال غير القانوني لوسائل القسر المادي أو البدني ابتغاء تحقيق غايات شخصية أو جماعية".⁵ وعلى نفس المنوال يحدد جميل صليبا العنف في معجمه الفلسفي من وجهة نظر قانونية، قائلا: "وجملة القول أن العنف هو استخدام القوة استخداما غير مشروع، أو غير مطابق للقانون".⁶ إن هذا التعريف يتفق بشكل واضح مع وجهة النظر القانونية للعنف، وهذا يطرح إشكالية عويصة تتعلق بمدى علمية ومصداقية التعريف القانوني للعنف، خاصة عند استعمالها في البحوث السوسولوجية.

فالعنف من هذه الزاوية يشير إلى قضية شرعية الفعل وعدم شرعيته؛ أي أن الفعل العنيف هو ذلك الفعل الذي يخالف إرادة الجماعة من حيث استعمال القوة والتهديد بها بطريقة مخالفة للنصوص القانونية التي يحتكم إليها المجتمع في تنظيم أنساقه. فالعنف — حسب الطرح القانوني — بالضرورة كل فعل مخالف للقانون، هذا القانون الذي اصطلحت عليه الجماعة واتفقت على الاحتكام لنصوصه التنظيمية. "فالعنف هو استخدام الضغط أو القوة استخداما غير مشروع، أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة العنف ومن هذا الضغط والقوة تنشأ الفوضى فلا يعترف الناس بشرعية الواجبات ما دامت الحقوق غير معترف بها فتنتشر العلاقات العدائية في

المجتمع وتنشأ مجموعات أو تكتلات تتفق على صيغة تفرض بها إرادتها على الأفراد والجماعات فينصب عنفها على الأفراد، أو على الممتلكات قصد إخضاع السلطة أو الجماعات الأخرى.⁷ إن هذا يعني ببساطة إعطاء صفة العنف لبعض الأفعال الاجتماعية التي تصدر عن جماعة ما، وإسقاط هذه الصفة عن بعض الأفعال الاجتماعية التي تصدر عن جماعة ما، حسب درجة تمتع هذه الجماعة أو تلك بالشرعية القانونية.

إن المنظور القانوني يعطي العنف بعدا قانونيا تشريعيًا، من حيث اعتباره جريمة لها موقعها التشريعي في القانون الذي تحتكم إليه الجماعة في تنظيم أمورها، وهذا القانون يبقى محطّ تساؤلات بجد ذاته، عن مدى شرعيته ومدى مصداقيته؛ خاصة إذا نظرنا من زاوية نظر راديكالية (الطرح الماركسي). إن العنف حسب القانون هو جريمة قائمة بذاتها يمكن أن يتخذ شكلا من بين ثلاثة: مخالفة، جنحة، جناية، من خلال معايير دقيقة يعتمد عليها القانون في تصنيف الفعل العنيف. وإن الجريمة (Crime) هي "فعل يحظره القانون، يعاقب عليها بعقوبات، ويدينها الرأي العام، وهي محط اختلاف شديد في تعريفها، تختلف تبعًا للمكان والزمان".⁸ وعليه فالجريمة قد تتضمن فعل العنف وقد لا تتضمنه، فليس كل جريمة بالضرورة تنطوي على فعل عنيف.

وبالمقابل ليس كل فعل عنيف هو جريمة، لأنه قد يكون عنيفا ولكن لا يخضع للضبط القانوني الذي يقيدده في نص من نصوصه ويحدد له عقوبة معينة. وعليه يرتبط العنف حسب الطرح القانوني بالجريمة، وإن "مصطلح الجريمة في أوسع معانيها، يشير إلى كل الأفعال والسلوكات التي تنتهك جميع المعايير القانونية (les normes juridiques)، ويترتب عن هذه الأفعال ردود فعل رافضة، تستوجب لعقوبة جنائية".⁹ أي أن العنف يشير إلى كل الأفعال والسلوكات التي تنتهك جميع المعايير القانونية، يستوجب رد فعل رافض وعقوبة منصوصا عليها قانونيا؛ حيث ينطلق علماء القانون من المسلمة القانونية: لا جريمة ولا عقوبة بدون نص قانوني.

و"جرائم العنف هي كل فعل أو تهديد يتضمن استخدام القوة بهدف إلحاق الأذى والضرر بالنفس أو بالآخرين وممتلكاتهم".¹⁰ وبالتالي فإن العنف حسب الطرح القانوني يميل إلى تحديد الأفعال العنيفة بحسب ورودها في نصوصه أو عدمه، مقصيا بذلك بعض الأفعال التي يمكن اعتبارها أفعالا عنيفة في الواقع، وفي نفس الوقت معتبرا بعضها الآخر أفعالا عنيفة تستوجب العقاب والردع والقمع بمختلف أشكاله، رغم أنها قد لا تكون أفعالا عنيفة في حقيقتها، مثل

الإضرابات العمالية. كما يقصي القانون بعض الأفعال العنيفة، مثل تلك التي تصدر من طرف السلطة والمجتمع ضد الأفراد.

وهذا يعني أن هنالك أشكالاً من العنف تأخذ صفة الشرعية وعلى قدر كبير من المقبولية لدى أفراد المجتمع، مثل: "العنف الرسمي وهو العنف غير المحرم ولا يعاقب عليه القانون المحلي أو الدولي مثل عنف الدولة ومؤسساتها السياسية والاقتصادية والثقافية في عدم تحقيقها لإشبعات إنسانية للحاجات الأساسية لأبنائها."¹¹ وكذلك هنالك بعض أشكال العنف الأسري التي تلقى قبولا اجتماعيا بين أفراد المجتمع الذي ينتشر فيه هذا النوع من العنف الشرعي، مثل حق التأديب الذي تمنحه بعض الثقافات للزوج على حساب الزوجة، أو للأب على حساب الأبناء، أو لشيخ القبيلة على حساب أفراد القبيلة.

وعليه فإن السلطة هي من يحدد العنف الشرعي والعنف غير الشرعي، وفق أيديولوجيتها، وعلى سبيل التمثيل: "الجريمة بمعنى القيام بأفعال تخالف القانون أو الامتناع عن أفعال ينص القانون على وجوب القيام بها، تشتمل على مجال واسع من الأنماط السلوكية بعضها فقط يتصف بالعنف ولكن غالبيتها لا علاقة لها بهذه الظاهرة."¹² وبالمقابل هناك عنف غير رسمي وهو عنف غير مقبول اجتماعيا، ويوصف بأنه "العنف المحرم غير الرسمي وهو نموذج يعبر عن رد فعل الآخر على أشكال العنف المقتن أو الرسمي الموجه إليه من قبل الطرف الآخر."¹³ إن هذا التعريف المزدوج للعنف يشوه حقيقة الظاهرة، فالعنف يبقى فعلا عنيفا سواء أعطينا صفة الشرعية أو نزعنا عنه هذه الصفة، ولا يمكن أن يكون هنالك عنف مشروع وعنّف غير مشروع بالمعنى السوسولوجي، فالعنف يبقى عنفا بغض النظر عن شرعية أو عدم شرعيته.

إن ما يمكن قوله في هذا الصدد هو: إنه لا يمكننا الاعتماد على وجهة النظر القانونية في تحديد مفهوم سوسولوجي دقيق للعنف، بحيث يمكن معه الاطمئنان أننا قد أحطنا بالعنف الاجتماعي في جوهره. إن القانون ببساطة هو نتاج صياغة اصطلاحية تعكس وضعية اجتماعية معينة لمختلف القوى الاجتماعية التي تساهم في تحديد ما هو عنيف وما هو غير عنيف وفق ما يخدم مصالح أيديولوجية القوى الاجتماعية المسيطرة على حساب قوى اجتماعية أخرى. "لقد ذهب علماء الجريمة الماركسيون إلى أن القانون نفسه أداة في يد الطبقة الحاكمة، وبالتالي فإن تعريفات الجريمة الموجودة في القانون تعكس مصالح تخدم مصالح الطبقة الحاكمة مثل الملكية، التي

تعد من أسس النظام الرأسمالي. وفي نفس الوقت فإن سلوك الطبقة الحاكمة لا يخضع بصفة عامة لقواعد القانون الجنائي [...] وحتى إذا خضع للقانون فإنه يخضع للقوانين الإدارية.¹⁴ وعليه فإن القانون يميل في كثير من المناسبات إلى إعطاء الأفعال الاجتماعية صفات لا تعكس حقيقتها من خلال معيار: شرعية ولا شرعية بعض الأفعال دون غيرها.

فمثل القتل مثلا باعتبارها فعلا عنيفا صادرا عن الأفراد أو الجماعات هو في الأخير عنف مادي يستوجب العقاب حسب الطرح القانوني، أما القتل كفعل عنيف صادر عن السلطة أو عن المؤسسة العسكرية مثلا، فهو دفاع عن المصالح العليا للدولة وعن مصالح المجتمع. إن القانون يكيل بعض الأفعال الاجتماعية بمكيالين، الهدف من هذه الازدواجية — حسب ما يدّعيه القانون — هو المحافظة على النظام الاجتماعي وحماية الأفراد والمجتمع على حدّ سواء، ولو كان ذلك من خلال تشويه حقيقة بعض الأفعال الاجتماعية العنيفة. وعليه لا يمكننا الاعتماد على وجهة نظر قانونية في تحديد العنف وفق الطرح السوسيولوجي، لأنه ببساطة يشوه حقيقة ظاهرة العنف الاجتماعي، وفق منظور أيديولوجي معين.

2 — الطرح السيكلوجي:

وكذلك، إن التعاريف الاصطلاحية للعنف من وجهة نظر سيكلوجية، وسيكوسوسيولوجية، شائعة في البحوث السوسيولوجية بكثرة، حيث أن أغلب الدراسات السابقة التي اعتمد عليها هذا البحث تتناول في إطارها المفاهيمي العنف الاجتماعي وتعرفه بالاعتماد على المنظومة المعرفية السيكلوجية. وعليه يتم تناول الظاهرة ميدانيا من خلال أدوات البحث السيكلوجي، كالإستمارة مثلا، والتي توقع الباحث في أخطاء منهجية. إن العنف كظاهرة سوسيولوجية يتجلى في الفعل الاجتماعي الكلي، لا في الفعل الفردي الجزئي؛ أي باعتباره فعلا صادرا عن جماعة ككل، لا باعتباره فعلا صادرا عن أفراد يشكلون جماعة.

وليس العنف بالمعنى الاجتماعي هو مجموع الأفعال الصادرة عن الأفراد في مجتمع ما، بل إنه الفعل الصادر عن نسق أو مجموعة أنساق في مجتمع ما. فالقتل مثلا كفعل اجتماعي لا يعني مجموع أفعال القتل التي يقوم بها الأفراد في مجتمع ما، مهما كان عدد أفعال القتل كبيرا، ومهما امتدت في الزمان والمكان، بل إنه يعني الفعل الذي يقوم به نسق اجتماعي قائم بذاته في مجتمع ما، خلال مجال زمني ومكاني معين مهما كان محدودا. فالعنف في المجتمع الجزائري الذي يتناوله

البحث لا يشمل أفعال العنف التي يمارسها أفراد المجتمع الجزائري، والذي غالبا ما يعبر عن إرادة فردية وشخصية، بل إنه العنف الذي تمارسه جماعات تكون فيما بينها بنية اجتماعية معينة (نسق اجتماعي) والذي غالبا ما يعبر عن إرادة جماعية. مثل العنف الذي مارسته السلطة بمؤسساتها القمعية (الشرطة والجيش) ضد الجماعات الإسلامية المسلحة في بداية الثمانينيات، وكذلك العنف المضاد الذي ردت به هذه الجماعات الإسلامية، وكذلك أحداث أكتوبر 1988، بين الشباب والسلطة.

صحيح أن العنف مهما كان هو فعل إنساني بالدرجة الأولى، صادر عن الفرد بالضرورة، إنه ظاهرة نفسية بالدرجة الأولى، يمكن تناوله في حقل الدراسات السيكولوجية كأحد الفعاليات الإنسانية التي تعبر عن جانب مهم في الحياة النفسية للإنسان، والتي لها دلالاتها الخاصة والمهمة في استكناه دواخل الإنسان الغامضة. العنف — حسب الطروح السيكولوجية — سلوك فردي أو جماعي، يمكن تناوله "على أنه في جوانبه النفسية يحمل [...] معنى من معاني التوتر والانفجار، يسهم في تأجيحها في داخل الفرد أو الجماعة عوامل كثيرة." ¹⁵ وهذا ما يمنح العنف سمات خاصة يضطلع علم النفس وعلم النفس الاجتماعي بالبحث فيه، من حيث كونه فعلا فرديا ناتجا عن عوامل نفسية، يصدر عن ذات باثولوجية أو حتى سوية، لا يحمل أي مؤشرات اجتماعية في جوهره، وإن كان له بعد اجتماعي في عدة جوانب، خاصة من حيث: طبيعته ومصدره أو عوامله ومسبباته أو امتداد تأثيراته ليشمل عددا كبيرا من الأفراد.

لكن رغم ذلك علينا التأكيد على ضرورة طرح الظاهرة من زاوية نظر سوسولوجية، وفق المؤشرات التي سبق طرحها: المجال البشري، المجال الزماني، المجال المكاني، لظاهرة العنف. فكلما كان العنف ناتجا عن إرادة جماعة ما، وكلما حمل خصائص الجماعة التي يصدر عنها هذا العنف، وكلما كان عدد المشاركين فيه كبيرا ويشمل عددا معتبرا من أفراد المجتمع، وكلما كان مجاله الجغرافي واسعا ومجاله الزماني ممتدا، كلما كان العنف فعلا اجتماعيا لا فعلا نفسيا، يمكن ملاحظته بمجهر علم الاجتماع، وبالتالي يمكن دراسته كظاهرة اجتماعية، تحمل أبعادا اجتماعية كلية لا أبعادا نفسية جزئية. وفي ضوء الاعتماد على النظرية السيكولوجية والسيكوسوسولوجية في تحديد مفهوم العنف، نجد الكثير من الباحثين السوسولوجيين يحدد مفهوم العنف من خلال مقابله بالعدوان.

و"قد تختلف التعاريف اختلافا كبيرا على اختلاف المراحل الزمنية وعبر اختلاف المجالات البحثية. ومع ذلك، نجد توافقا في الآراء بين معظم علماء النفس الاجتماعي الذين يدرسون العدوان الإنساني في إطار دراسة ما يشكل العدوان بوجه عام، ودراسة الأشكال الرئيسية أو النموذجية، لأنواع العدوان." ¹⁶ إن العدوان يحمل بعده النفسي (السيكولوجي) من حيث الاستعمال الفردي للقوة، فهو في الغالب فعل صادر عن فرد ضد آخر، يتميز بفرديته من حيث الفاعل، والطرح السيكولوجي للعنف ينظر على أن "العنف [...] هو ما يمكن التعبير عنه بالعدوانية، وهي عبارة عن مواقف أو استعدادات يعبر عنها الفرد بطرق مختلفة وفي المناسبات التي تستدعي مثل هذا اللون من التعبير." ¹⁷ فهو عبارة عن سلوك فردي يمكن معالجته من خلال اعتباره مثيرا يستلزم استجابة لهذا المثير، وهي على الأرجح غير قادرة على تحديد مفهوم سوسيولوجي للعنف الاجتماعي.

3 الطرح الأيديولوجي:

في مقابل ذلك نجد بعض الدراسات التي تتناول موضوع العنف في المجتمع الجزائري، والتي تدفع البحث السوسيولوجي للعزوف عن الاعتماد عليها في تحليله لإشكالية العنف في المجتمع الجزائري، لكونها تفتقر للدقة العلمية، بسبب الترسبات الأيديولوجية التي شكلت خلفيات مرجعية لمفاهيمها الأساسية. مثل الدراسة التي قام بها الباحث: عبد الرحمن عمار، والمعنونة: قضية الإرهاب بين الحق والباطل، الصادرة عن منشورات اتحاد الكتاب العرب. ¹⁸ والتي تطرق فيها إلى الأزمة السياسية والأمنية في الجزائر، مخصصا لها فصلا كاملا، يحلل فيه ما أسماه قضية الإرهاب في الجزائر. وقدم الباحث مقاربة لمفهوم الإرهاب في الجزائر، كبديل لمصطلح العنف والعنف المضاد في الجزائر.

لقد توصل فيها إلى جملة نتائج أبرزها أن الأزمة التي مرت بها الجزائر هي مؤامرة دولية — صهيونية بالدرجة الأولى — من أجل إبعاد الجزائر عن مسارها الحقيقي، ألا وهو قيادة الأمة العربية والإسلامية من أجل الدفاع عن القضية الفلسطينية. وواضح من خلال هذه الدراسة أنها تفتقر إلى الموضوعية العلمية، بل هي مجرد آراء سياسية وأيديولوجية، وعليه فإن الدراسة قد حاولت الابتعاد عن مثل هذه الدراسات التي يعتمد فيها أصحابها على المصطلحات الأيديولوجية في وصف الظواهر الاجتماعية خاصة ظاهرة العنف والعنف المضاد في المجتمع الجزائري.

ونجد بعض الاستعمالات غير السوسولوجية لبعض النظريات غير السوسولوجية وكذلك الكثير من المفاهيم غير السوسولوجية، في بحوث تدّعي بالدرجة الأولى أنها سوسولوجية، وتدّعي أنها تعالج ظاهرة العنف الاجتماعي من منظور سوسولوجي. مثل الدراسة التي تقدم بها كل من: بلقاسم سلاطية، وسامية حميدي، والموسومة بـ: العنف والفقر في المجتمع الجزائري. حيث ينطلق الباحثان في تحديدهما للعنف من مفهوم العدوان، في طرح سيكولوجي أو سيكوسوسولوجي، لا من خلال الطرح السوسولوجي الواجب تقديمه.

حيث نجد ذلك في قولهما: "العدوان مفهوم عرف منذ عرف الإنسان سواء في علاقته بالطبيعة أو في علاقة الإنسان بالإنسان، وهو معروف في سلوك الطفل الصغير وفي سلوك الراشد، وفي سلوك الإنسان السوي والمريض، وإن اختلفت الدوافع والوسائل والأهداف والنتائج وسواء كان التعبير عن هذا السلوك العدواني بالعنف أو الإرهاب أو التطرف فإنها جميعا تشير إلى مضمون واحد وهو العدوان".¹⁹ حيث نلاحظ أن الباحثين يعتمدان على نظريات سيكولوجية وسيكوسوسولوجية في تحديد مفهوم إجرائي للعنف، ضمن دراسة سوسولوجية، وهذا ما أخرج البحث من حقل الدراسات السوسولوجية إلى حقول معرفية أخرى مثل علم النفس.

كما ذهب الباحثان في دراستهما هذه إلى تبيان مجموعة كبيرة من النظريات المفسرة للعنف وهي كلها نظريات غير سوسولوجية (نفسية، إيكولوجية، بيولوجية... الخ)، وحتى التعريفات التي قدمها الباحثان هي تعريفات مستمدة من هذه النظريات التي تفسر العنف والعنف المضاد تفسيراً علمياً، لكن غير سوسولوجي (لا ينتمي إلى حقل الدراسات السوسولوجية). وعليه فإن هذين الباحثين قد ذهبا بعيداً في طرحهما النظري للظاهرة موضوع الدراسة (العنف كظاهرة اجتماعية)، ففي الوقت الذي نجد فيه هذا الكم الهائل من الطروحات العلمية لظاهرة العنف من خلال حقول معرفية مختلفة، فإن الدراسة لا تستفيد منها في تفسير الظاهرة وحل الإشكالية موضوع الدراسة.

كما يبرز التوظيف الأيديولوجي لمفهوم العنف في نفس الدراسة التي تقدم بها الباحثان، من خلال الحديث عن الإرهاب والتطرف، وذلك للإشارة إلى العنف المضاد الذي كانت تمارسه بعض الجماعات المعارضة للسلطة في المجتمع الجزائري خلال الفترة التي نخضعها للدراسة. حيث نجد استعمالاً أيديولوجياً لمفهوم العنف (الإرهاب، التطرف)، حيث تصف الدراسة العنف والعنف المضاد بالإرهاب، في خضم تفسير جانب من جوانب الفقر في المجتمع الجزائري، وفق الإشكالية التي

تعالجها الدراسة، حيث يسمي الباحثان العنف والعنف المضاد في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 1989 — 2000 إرهاباً أو عنفاً إرهابياً.²⁰ وهذا الوصف أيديولوجي بالدرجة الأولى ولا يعبر عن الحياد الذي تتسم به المعرفة العلمية الذي يتوخاه الباحث في أثناء بحثه العلمي.

وعلينا الإشارة إلى أن الكثير من البحوث في حقل المعرفة السوسولوجية غالباً ما تقع في مثل هذه الزلات الأيديولوجية، والتي تُفقد البحث مصداقيته ونزاهته العلمية. ومما يجب الإشارة إليه، في هذا السياق، أن البحوث السوسولوجية تنحو في كثير من المرات إلى استخدام مفهوم العنف والعنف المضاد في المعاينة العلمية للظاهرة كمقابل لمفهوم الإرهاب، فهي غالباً ما تصف ظاهرة العنف والعنف المضاد في المجتمع الجزائري أو في المجتمع السعودي أو في مجتمعات أخرى بأنها إرهاب كمفهوم أيديولوجي، نجد أكثر ما نجد في الخطابات السياسية والأيديولوجية، لا في الخطابات العلمية الموضوعية، أو على الأقل الخطابات التي تدّعي العلمية والموضوعية.

وكثيراً ما نجد استعمال مفهوم العنف في المجتمع اصطلاحياً بالإرهاب، ومصطلح "الإرهاب، هو تعبير إنتقاصي يمكن أن يكون مفيداً في إدانة الخصوم [...] وقضية الإرهاب قد تم تسخيرها لخدمة أغراض أخرى، ولكن يتعين على المرء أن ينظر إلى الحملات الإرهابية والإرهاب باعتباره مجرد اختراع من الدولة المهيمنة."²¹ فليس هنالك فعل اجتماعي يُعتبر في حقيقته إرهاباً أو ظاهرة اجتماعية تستوطن جوهرها يسمى الإرهاب، إلا ما تطلقه بعض المؤسسات الاجتماعية والجهات الرسمية على بعض الأفعال المناهضة لها.

وعليه لا يمكن توظيف مصطلح الإرهاب من أجل وصف ظاهرة اجتماعية، في بحث سوسولوجي يدّعي العلمية والموضوعية والحياد المنهجي. فـ"غالباً ما يرتبط مفهوم العنف بالتبرير والتوظيف الأيديولوجي فحيث يكون من جهة فعلاً نضالياً نبيلاً يكون في الجهة الأخرى فعلاً إجرامياً سلبياً."²² وعليه فغالباً ما تجنّب البحثُ الإتكاء على تعاريف العنف الواردة في بحوث سابقة، كونها تنطلق في معالجتها للظاهرة من مفاهيم أيديولوجية للعنف والعنف المضاد، خاصة في المجتمع الجزائري خلال الفترة الممتدة بين 1988 — 2000.

ففي أثناء تحديد مفهوم العنف كثيراً ما يلجأ الباحثون إلى ربط مفهومه بالغايات والوسائل الأيديولوجية والسياسية التي يوظف فيها العنف من أجل تحقيقها، وعليه يذهب بعض الباحثين إلى تحد القول بأن "الإرهاب يمكن وصفه ببساطة بأنه استخدام أو التهديد باستخدام العنف لخلق

جو من الخوف والقلق، وبالتالي تحقيق نتيجة سياسية.²³ فكثيرا ما ارتبط الاستعمال العلمي لمصطلح الإرهاب بالصراع السياسي والأيدولوجي الذي يحاول توظيف البحوث العلمية في توجيه الرأي العام وجهة تخدم مصالح جماعات سياسية معينة.

وكذلك لا بد من الإشارة إلى أن "الكثير من البحوث حول الإرهاب قد ترعاها الحكومة، وبالتالي توجه نحو هدف فهم ظاهرة الإرهاب من أجل إلحاق الهزيمة بها. في حين أن علماء الاجتماع يبحثون عن تفسيرات بيئية أو سلوكية للإرهاب، وغيرهم من الباحثين، لمحاولة التعرف على مواطن الضعف الإرهابية والتدابير المضادة الناجحة."²⁴ ففي إطار الصراع الأيدولوجي بين قوى سياسية واجتماعية يتم استثمار البحوث العلمية في خضم هذا الصراع، في سبيل البحث عن شرعية أكاديمية لوجهة نظر كل طرف من أطراف الصراع.

وعليه لا يمكن أن نثق في مصداقية بحوث تنطلق في معالجتها لظاهرة العنف في المجتمعات من هذا الوصف المعياري — الأيدولوجي، خدمة لمصالح قوى أيدولوجية — سياسية معينة. وغالبا ما تنحو الدراسات إلى وصف ظاهرة العنف والعنف المضاد في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 1988 — 2000، بمصطلح الإرهاب، سواء كانت الدراسات لسوسيولوجيين جزائريين أو سوسيولوجيين عرب، أو سوسيولوجيين غرب. حيث تصادف مصطلح الإرهاب في بعض المعاجم السوسيولوجية المتخصصة، ويستعمل استعمالا أيدولوجيا مثل ما ورد في تحديد مصطلح: الإرهابيين أو المجموعة الإرهابية (Terrorists) لصاحبه مادلين غراويتز (Madeleine GRAWITZ)، حيث تقول إنه: "منظمة إرهابية أو مجموعة من الأعضاء أو مجموعة من مؤيدي الإرهاب. بدافع التعصب (fanatisme) العقائدي أو الديني أو السياسي، تستخدم أسلوب الهجمات الجماعية (القنابل وعمليات الخطف) أو الفردية (الاغتيالات واحتجاز الرهائن) لتحقيق أهداف محددة (إطلاق سراح السجناء) أو أهداف عامة (تغيير نظام سياسي ما، أو لمناهضة الرأسمالية)."²⁵

وهذا التوظيف الأيدولوجي — المعياري لمصطلح الإرهاب والتطرف، الذي يُستعمل غالبا لوصف ظاهرة العنف، خدمة لمصالح جماعة ما، يشوّه حقيقة الظاهرة موضوع الدراسة، من خلال إعطائها وصفا يحمل في طياته بعدا أيدولوجيا ومعياريا وأخلاقيا، وهذا يتنافى بالدرجة الأولى مع خصائص المعرفة العلمية. و"في هذا الإطار بالذات تندرج الأهمية الحاسمة التي تكتسبها

قضية استقلالية الممارسة العلمية عن السياسية فهذه الاستقلالية تشكل حجر الزاوية في بعث الحركة العلمية وفي إعطاء مصداقية للممارسة العلمية ولنتائجها، لأن الطابع العلمي للمعرفة الاجتماعية لا يتأتى من مجرد تطبيق أو اتباع الخطوات والإجراءات المتعارف عليها بقدر ما يتحقق نتيجة لميزة النقد التي يتصف بها علم الاجتماع.²⁶

وعليه لا بد من تحرير الخطاب العلمي — عند معالجة ظاهرة العنف والعنف المضاد — من ربة الخطاب السياسي والأيدولوجي الهادف إلى توظيف البحوث العلمية في صراعه ضد الآخر. "وعلم الاجتماع الحديث بتطورات المعرفة والمنهجية والتقنية مدعو إلى عدم إغفال ما يعتبر في الخطاب الرسمي والأحكام الشائعة هامشيا من الظواهر والعلاقات والبنى والهياكل التي مازالت تحرك الفاعلين الاجتماعيين في المراكز وفي الهوامش.²⁷ حيث تسعى المعرفة العلمية — بالدرجة الأولى — إلى التحرر دوما من الخلفيات الأيدولوجية والسياسية في معالجة ظواهر اجتماعية، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالعنف والعنف المضاد، هذا الأخير غالبا ما كان ورقة رابحة في يد السلطة الحاكمة التي تسعى دوما إلى إضفاء نوع من الشرعية على الكثير من ممارساتها العنيفة، وبالمقابل من ذلك إضفاء نوع من اللاشرعية على ممارسات القوى السياسية والاجتماعية المناوئة لها.

وكذلك، تصرّ المعرفة العلمية على أن يتحلى الباحث السوسولوجي بالروح العلمية في ممارساته العلمية النظرية والتطبيقية، أثناء تقصي الظواهر الاجتماعية المطروحة للمناقشة العلمية، لكن وقبل ذلك "إن عالم الاجتماع معنيّ بالمشكلة التي يحاول التنظير بشأنها، لا لصفته عالم اجتماع وحسب، بل لكونه إنسانا أيضا.²⁸ فمهما كان الحياد الذي يدعيه الباحث تجاه الظاهرة الاجتماعية موضوع دراسته، فإنه ليس بمنأى عن الميل العاطفي — الذاتي تجاه موضوع دراسته. "وهناك رأي وجيه يؤكد على أن التجربة الشخصية للمنظر الاجتماعي في الحياة، تتسرب إلى نظريته مهما تكن موارد ذلك التسرب وتعميه عن رؤية بعض النواحي، أو أنها تؤثر في الطريقة التي يتعامل بها مع المشكلة.²⁹

إن علم الاجتماع — بالدرجة الأولى — يواجه هذه الإشكالية أكثر من غيره، وتتجلى في رصيده النظري منذ أولى الكتابات، خاصة فيما يخص كتابات المدرستين: الراديكالية والمحافظة. سوف نتطرق في معرض حديثنا عن المدرستين التقليديتين في حقل علم الاجتماع، إلى ذلك

الصراع العلمي المستبطن للأيديولوجيات في جوهره، خاصة عند تفسير العنف الاجتماعي من منظور نظرية الصراع والنظرية المحافظة. على المعرفة السوسولوجية أن تتخلص من رواسب هذه الأيديولوجيات، أو على الأقل أن تحاول التخلص من رواسب هذه الأيديولوجيات.

ويتضح هذا الإشكال من خلال بعض الدراسات السوسولوجية التي تشوّه الحقيقة الاجتماعية، وتنتظر بمعيار أيديولوجي إلى الظاهرة الاجتماعية، خاصة عند الحديث عن العنف. حيث يتم تفسير هذه الظاهرة الاجتماعية بإعطائها بعدا أخلاقيا وأيديولوجيا في خضم المعاينة التي يفترض فيها قبل كل شيء الروح العلمية والموضوعية، مثلا نجد من الباحثين من يتحدث عن ظاهرة العنف الاجتماعي من خلال إعطائها بعدا أيديولوجيا محافظا يخدم مصالح القوى الاجتماعية المسيطرة على مقاليد السلطة، ونجد على السبيل التمثيل الباحث المصري: طارق السيد يصف ظاهرة العنف في المجتمع المصري، في دراسته الموسومة بـ: الإنحراف الاجتماعي (الأسباب والمعالجة)، قائلا: "في الفترة الأخيرة أصبحت ظاهرة التطرف الديني والإرهاب من أهم المشاكل التي تواجه المجتمع المصري. وقد ارتبط التطرف الديني بالدموية للأسف."³⁰

ويمكن — في هذا السياق — تقصي الكثير من الدراسات السوسولوجية التي تتبنى مثل هذه المواقف الأيديولوجية التي تطعن في مصداقية المعرفة السوسولوجية ومصداقية النتائج المحصلة من خلالها. كما نجد الكثير من البحوث الصادرة عن جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، وكذلك العديد من الملتقيات والندوات والمؤتمرات العلمية التي تشرف عليها ذات الجامعة، كلها تذهب إلى استخدام مصطلح الإرهاب كبديل لمصطلح العنف. وكثيرا ما وجدنا في صلب هذه الدراسات السوسولوجية وصفا أيديولوجيا لظاهرة العنف والعنف المضاد في المجتمع الجزائري، والمصري والسعودي.. وغيرها من المجتمعات العربية التي تعاني من العنف الذي تمارسه الدولة والعنف المضاد الذي ترد به بعض الجماعات الإسلامية المناوئة مثل: كتاب علي بن فايز الجنحي (الإرهاب، الفهم المفروض للإرهاب المرفوض). ومحمد فتحي عيد واقع الإرهاب في الوطن العربي. ومحمد مؤنس محب الدين (تحديث أجهزة مكافحة الإرهاب وتطوير أساليب مكافحتها). وكتاب لمجموعة مؤلفين (ملخصات إصدارات الجامعة في مجال مكافحة الإرهاب).³¹ إن مثل هذه البحوث تنحاز بشكل واضح لأيديولوجية الدولة، حيث تعالج العنف من خلال إعطائه صفة الإرهاب أو الفعل الإرهابي، وتنتظر إلى العنف في المجتمع الجزائري على أنه إرهاب، تقوم به

جماعات إسلامية متطرفة في فهم الدين ومنشقة عن المجتمع، مصدرها أفغانستان وإيران. وتذهب بعيدا في تفسير ظاهرة العنف في المجتمع الجزائري، بشكل يشوّه الظاهرة ويجعل من الخطاب العلمي بعيدا كل البعد عن الواقع الاجتماعي الجزائري.

ولو تتبعنا مصطلح الإرهاب تاريخيا، لوجدنا أن "كلمة الإرهاب دخلت القاموس السياسي خلال الثورة الفرنسية في (عهد الإرهاب). وفي أواخر القرن التاسع عشر، وفي بداية القرن العشرين، ومرة أخرى في الفترة بين 1920 و1950 وجميع الفترات الفاصلة بين الحروب الأوروبية الكبرى على القارات أصبح الإرهاب أسلوب النضال الثوري ضد الاستعمار. وكذلك الحال بالنسبة لنظام ستالين في الفترة الممتدة بين 1930 و1940 الذي كان يسمى عهد الإرهاب، ولكن في وقت متأخر من 1940 إلى 1960 استعمال الكلمة كان مرتبطا بالدرجة الأولى مع ظهور الكفاح المسلح من أجل الاستقلال الذي شنته حركات التحرير في فلسطين، والجزائر[...]. وبعد الحرب العالمية الثانية، ظهر استعمال الإرهاب بوصفه عنصرا من عناصر الإستراتيجية النووية، والخوف من التدمير المتبادل الذي من شأنه أن يردع الحرب النووية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي والذي كان يشير إلى توازن الرعب بينهما."³²

فهذه الكلمة عرفت استخدامات أيديولوجية عبر التاريخ، من خلال وصف الممارسات العنيفة للآخر يأتم إرهاب أو تطرف أو همجية أو عدوان... الخ. وعليه لا يمكن في بحث سوسيولوجي أن نعتمد عليها في وصف ظاهرة العنف في أي مجتمع مهما كان، إنها في الغالب تخضع لتشويه من طرف القوى الأيديولوجية خدمةً لمصالحها. فما تعتبره جماعة ما إرهابا هو كفاح ونضال بالنسبة لجماعة أخرى، وهكذا دواليك، لا يمكن أن نجد اتفاقا على وصف فعل اجتماعي واحد بنفس الوصف من طرف قوى اجتماعية متناقضة. وما يوصف عادة بـ"الهجمات الإرهابية يمكن أن تكون التقنيات المستخدمة من قبل الحكومات أو الجهات التي تكافح ضد الحكومات: لكن العلماء عموما يستخدمون مصطلح الإرهاب عند الحديث عن الخوف الناتج عن التكتيكات التي تستخدمها الحكومات وعند الإشارة إلى التكتيكات التي يستخدمها هؤلاء الذين يقاتلون ضد الحكومات."³³ فمصطلح الإرهاب لا يجب أن يرتبط بسلوكات عنيفة تأتي بها جماعة دون جماعة أخرى.

وحتى لو جاز استخدام مصطلح الإرهاب كبديل عن العنف، فليس هنالك إرهاب من طرف واحد بل هنالك إرهاب وإرهاب مضاد؛ أي هنالك عنف وعنف مضاد، تحريا للموضوعية والعلمية. "ويمكن تعريف الإرهاب بشكل موضوعي من جانب نوعية العمل، وليس من هوية الجناة أو طبيعة قضيتهم. جميع الأعمال الإرهابية هي جرائم، وسيكون أيضا العديد من جرائم الحرب أو الانتهاكات الخطيرة لقواعد الحرب. جميع الأعمال الإرهابية التي تنطوي على العنف أو على التهديد بالعنف، وفي بعض الأحيان إلى جانب مطالب واضحة. وأيضا هو العنف الموجه ضد غير المحاربين، لأغراض سياسية. والإجراءات غالبا ما تتم بطريقة من شأنها تحقيق أكبر قدر من الدعاية، والجناة عادة ما يكونون من أعضاء جماعة منظمة." ³⁴ وعليه يمكن وصف جميع السلوكات العنيفة التي تمارسها الجماعات في صراعها ضد الآخر، بأنها إرهاب وإرهاب مضاد، بالمعنى الذي يقابل معنى العنف والعنف المضاد.

وهنا يتبين لدينا أنه لا يمكن الاعتماد على مصطلح الإرهاب في وصف ظاهرة العنف والعنف المضاد في الجزائر، كما لا يمكن وصف أي ظاهرة عنف — مهما كانت — بأنها إرهاب. "والمشكلة الرئيسية هي أن الإرهاب دائما له دلالة تحقير وبالتالي فإنه يقع في نفس الحقل الدلالي من الكلمات: الاستبداد، والإبادة الجماعية، خلافا لشروط المصطلحات المحايدة نسبيا مثل الحرب والثورة. يمكن للمرء أن يتطلع إلى بحث موضوعي ونزيه، ولكن المرء لا يستطيع أن يكون محايدا إزاء الإرهاب أكثر من أي واحد يمكن أن يكون محايدا حول التعذيب. وبالتالي، تعريف الإرهاب أصبح جهدا ليس فقط لتحديد منطقة الموضوع، ولكن أيضا للحفاظ على عدم شرعيته." ³⁵ فإذا كان مصطلح الإرهاب يوظف لخدمة المؤسسات الرسمية في الدولة، فإن هنالك استعمالات أيديولوجية درج الباحثون على إطلاقها من أجل وصف الممارسات العنيفة التي تصدر عن السلطات والهيئات الرسمية، مثل الاستبداد والديكتاتورية والطاغوت... الخ.

وبالتالي يصبح مصطلح الإرهاب وصفا أيديولوجيا تتبناه الدولة (الحكومة)، من أجل القضاء على المعارضة التي تتهدد مصالح الدولة (النظام السياسي القائم)، وفي الوقت نفسه تتجاهل الدولة العنف الذي تمارسه على معارضيهما، والذي يصفه البعض بأوصاف أيديولوجية على غرار مصطلح الإرهاب. فـ"بعض الحكومات وصفت بأنه إرهاب جميع أعمال العنف التي ترتكب من قبل خصومهم، في حين أن الجهات الراضية والمناهضة للحكومة هي كذلك يمكن أن

تكون، وغالبا ما كانت، ضحايا لإرهاب الحكومة بحد ذاتها.³⁶ إن هذا يبرز بوضوح المنظور الأيديولوجي — الذاتي الذي تتبناه بعض الجهات في تناولها للعنف والعنف المضاد، ويبرز وجهة النظر المعيارية للحكم على بعض الأفعال العنيفة.

في الجزائر — مثلا — ارتبط مصطلح الإرهاب بالهجمات العنيفة التي كانت تقوم بها الجماعات الإسلامية المعارضة للدولة، والتي غالبا ما كانت من طرف مناضلي الحزب الإسلامي المحل (الجبهة الإسلامية للإنقاذ)، كرد فعل على حملة الاعتقالات العشوائية التي طالت أهم مناضليها، وخاصة ضد قيادي الحزب، بعد سلسلة الأحداث السياسية التي أعقبت إضراب الجبهة الإسلامية للإنقاذ الذي شنته في ماي 1991 احتجاجا منها على تعديل قانون الانتخابات التشريعية، وكذلك الأحداث التي تبعت وقف المسار الانتخابي التشريعي في جانفي 1992، واغتيال الرئيس الجزائري (محمد بوضياف) في 29 جوان 1992.

وقد ساد هذا المصطلح في الخطاب الرسمي للدولة الجزائرية، وفي الخطاب الإعلامي الرسمي وفي الجرائد الحكومية وحتى بعض الجرائد المستقلة، وحتى في وسائل الإعلام الأجنبية. وهذا الخطاب الأيديولوجي كان يسعى بالدرجة الأولى نحو توجيه الرأي العام الوطني والدولي وجهة تفضي للقضاء على هذه الجماعات التي تمارس عنفا مضادا ضد الدولة الجزائرية، في إطار الحرب الأيديولوجية بين طرفي الصراع في المجتمع الجزائري.

إن مثل هذه الحملة الإعلامية التي شنتها السلطة الحاكمة في الجزائر خلال تلك الحقبة من أجل توجيه الرأي العام المحلي والدولي، استخدمت ابانها نعوتا سياسية وأيديولوجية على غرار الإرهاب، مثل: المرتزقة، الهمج، المغرر بهم، الخارجين عن القانون، المجرمين... الخ، وذلك في إطار سعيها نحو القضاء على هذه الجماعات المعارضة. وبالمقابل نجد خطابا سياسيا وأيديولوجيا معارضا، يصف العنف الدولة بأنه طغيان ويصف الدولة بأنها طاغوت.

وهذا أمر وارد ومتوقع من طرف القوى الاجتماعية والسياسية التي تشكل طرفا من أطراف الصراع. فالصراع كما سبق الإشارة إليه، يأخذا بعدا رمزيا وفكريا يتجلى في الحرب الإعلامية والنفسية التي تعتبر وجهها مهما من أوجه الصراع الاجتماعي. لكن ما يجب الحذر منه في مثل هذه الحالات، هو ذلك الاستغلال الأكاديمي والعلمي الهادف لتسخير المعرفة

السوسيولوجية خاصة على مستوى المؤسسات الجامعية، لتبرير عنف الدولة وإدانة عنف الآخر، بشكل يجعل من المعرفة العلمية خاضعة للهوى السياسي والأيدولوجي الذي تتبّعه السلطة.

4 – الطرح السوسيولوجي:

إن إشكالية تحديد مفهوم سوسيولوجي للعنف، تفرض علينا الابتعاد عن كل المقاربات غير السوسيولوجية؛ أي أن البحث السوسيولوجي لا بد أن يحاول الابتعاد عن كل طرح علمي ينتمي إلى حقل معرفي آخر، مثل: النظريات السيكلوجية، ضمن حقل علم النفس العام، وعلم النفس الاجتماعي، والنظريات البيولوجية أو البيئية، ضمن حقل علم السيكو-بيولوجيا، أو علم السيكو-إيكولوجيا... الخ. أو حتى الطرح القانوني ضمن نظرية علم اجتماع الجريمة، الذي ينظر إلى ظاهرة العنف كظاهرة قانونية يتم صياغة قوانينها استنادا إلى معطيات قانونية وتنظيمية. فالمقاربة السوسيولوجية لظاهرة العنف تقتضي منا معالجتها باعتبارها ظاهرة اجتماعية مستقلة بذاتها يجب دراستها ضمن حقل معرفي مستقل وخاص بها، لا على اعتبار أنها ظاهرة نفسية، أو ظاهرة سيكو اجتماعية، أو ظاهرة سيكو-بيولوجية، أو ظاهرة سيكو-إيكولوجية.

وعليه لا يمكن الاعتداد بدراسة سوسيولوجية لظاهر العنف، ما لم يأخذ هذا العنف صفة الظاهرة الاجتماعية، من حيث تموقع الباحث تجاه الظاهرة، وكذا زاوية نظره عند طرحه للإشكالية وصياغته للفرضية. فالطرح الاجتماعي لسلوك إنساني هو ظاهرة العنف، يحتم على عالم الاجتماع النظر إليه كظاهرة اجتماعية، تحمل في طياتها خصائص تمنحها الصفة السوسيولوجية. ومع هذه الصرامة المنهجية الواجب اتخاذها، فإنه من الضرورة التأكيد أنه يمكن الاستفادة من تلك المقاربات العلمية في باقي الحقول المعرفية غير السوسيولوجية، في إطار تفسير جانب من جوانب الظاهرة الاجتماعية الموسومة بالعنف.

وبما أن الطرح السوسيولوجي لظاهرة العنف ينظر إليه كظاهرة اجتماعية، فـ"إن حرب الجميع ضد الجميع التي تعرّف الحالة الطبيعية حسب هوبز Hobbes تساعدنا على فهم ما نشير إليه بتعبير العنف".³⁷ ويمكننا إسقاط هذا المفهوم على واقع العنف في المجتمع الجزائري خلال الفترة الممتدة بين عامي 1988 – 2000، فالعنف الذي تقصد هذه الدراسة معالجته وتحليله سوسيولوجيا، في المجتمع الجزائري خلال الفترة السالفة الذكر، هو حالة من حرب الجميع ضد الجميع وحالة من الفوضى الاجتماعية بين مختلف القوى الاجتماعية فيما يخص استعمال القوة

بجميع أشكالها، أو على الأقل هو حالة من الصراع الاجتماعي ذات النطاق البشري والزمني والمكاني الواسع.

مما يعني أنه لا يمكننا دراسة ظاهرة العنف الاجتماعي ما لم تكن هنالك صفات معينة تجعله من الاتساع على قدر يسمح بمعالجته على المستوى الاجتماعي (عدد أطراف السلوك الاجتماعي العنيف)، وعلى المستوى الجغرافي (مساحة انتشار السلوك الاجتماعي العنيف)، وعلى المستوى الزمني (مدة استمرار السلوك الاجتماعي العنيف). ويبدو من خلال استقصاء الواقع خلال المرحلة السالفة، أن العنف في المجتمع الجزائري قد بلغ مرحلة من التعقد والاتساع والتشابك وتداخل القوى الاجتماعية الفاعلة فيه، درجة أصبح ظاهرة اجتماعية معقدة ومختلفة المستويات، ومعقدة الأسباب والنتائج.

وبالتالي فمن العيب تبني مقاربات نظرية غير سوسيولوجية ضمن دراسة تنتمي علميا إلى حقل المعرفة السوسيولوجية، تحاول تفسير ظاهرة اجتماعية قائمة بذاتها، هي ظاهرة العنف الاجتماعي. وعليه لا بد من معالجة ظاهرة العنف الاجتماعي (العنف والعنف المضاد)، في ضوء الطروحات الاجتماعية فحسب؛ خاصة تلك الطروحات الكبرى: الطرح الراديكالي (نظرية الصراع) والطرح المحافظ (نظرية البنائية الوظيفية)؛ أي في ضوء ما تقدم به أنصار المدرسة الماركسية والمدرسة البنائية الوظيفية، بشقيهما الكلاسيكية والحديثة، ووفق مختلف النظريات والمقاربات والمفاهيم المتعددة التي تقدم بها أنصار كل مدرسة، على اعتبار أنهما المدرستان الأكثر تأثيرا في حقل الدراسات السوسيولوجية، منذ اللحظات الأولى لتأسيس علم الاجتماع مع الآباء المؤسسين في بداية القرن التاسع عشر.

لكن ليس علينا التفاؤل كثيرا بنظرية علم الاجتماع عندما يتعلق الأمر بظاهرة العنف الاجتماعي، فهذا المفهوم تحديدا هو محل صراع أيديولوجي وفكري بين مدرستي علم الاجتماع: الوظيفية والراديكالية. إن مفهوم العنف الاجتماعي في طروحات كل مدرسة هو مجال خصب للصراع الأيديولوجي القائم بين المدرستين، وهو المفهوم الأكثر إبرازا للخلفيات الأيديولوجية التي تنطوي عليها كل من النظرية الراديكالية والنظرية المحافظة. فكل من الطرحين السابقين يساعدنا على استقصاء مفهوم أكثر للعنف والعنف المضاد في المجتمع الجزائري، وإن كان لا يفسر بالضرورة هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري تفسيراً دقيقاً، لكن لا بد من التطرق لهما من

أجل التأسيس النظري للدراسة، ومن أجل تبني المداخل المنهجية الكبرى في تفسير الظاهرة موضوع الدراسة، على اعتبار أن المداخل المنهجية الكبرى أمر لا بد منه في أي مقارنة سوسولوجية للظاهرة الاجتماعية.

ونظرا لكون البحث العلمي في حقل علم الاجتماع يسعى نحو تحقيق العلمية والموضوعية والدقة المنهجية في معانيته للظاهرة موضوع الدراسة، فإنه يحاول ربط التحليل السوسولوجي بجملة المفاهيم التي تشكل كلا من المدخلين الكبيرين في حقل علم الاجتماع، على اعتبار أن كلا منهما يقدم رؤية خاصة للمجتمع والواقع الاجتماعي، وهذه الرؤية ترتبط بطريقة أو بأخرى بالتوجهات الأيديولوجية التي ميزت طروحات أصحاب كل اتجاه. فالبحث العلمي وسعيا منه نحو تحقيق التكامل في مقارنة الظاهرة موضوع المعالجة العلمية، فإنه يقدم تصور كل اتجاه. وأكثر من ذلك فإنه يسعى نحو التوفيق بين الاتجاهين السوسولوجيين.

وعليه فإن كل بحث سوسولوجي مطالب بمعالجة ظاهرة العنف الاجتماعي، من خلال الاعتماد على المداخل المنهجية الكبرى في حقل المعرفة السوسولوجية: النظرية الماركسية (نظرية الصراع الاجتماعي)، والنظرية البنائية الوظيفية (نظرية الوفاق الاجتماعي). على اعتبار أن المداخل المنهجية هي نماذج تصورية عن الإنسان والمجتمع، وهي بناء منهجي لتعليل الواقع الاجتماعي وتحليله في ضوء هذه التصورات النظرية. فكل من نظرية الصراع الاجتماعي ونظرية الوفاق الاجتماعي، هي مجموعة من التصورات تتكون من مجموعة من المفاهيم والمقولات والأنساق المعرفية، تتبناها الدراسة من أجل معالجة ظاهرة العنف والعنف المضاد في المجتمع الجزائري.

تعتبر البنائية الوظيفية أو نظرية الوفاق الاجتماعي — على غرار الماركسية أو نظرية الصراع الاجتماعي — نظرية أيديولوجية إلى حد كبير جدا، حيث تحتكم في تأسيس معارفها السوسولوجية النظرية إلى مرجعيات نظرية أيديولوجية، رغم كونها تسعى إلى تأسيس معرفة علمية، وموضوعية، ومحيدة، وسوسولوجية، حول الظواهر الاجتماعية، انطلاقا من تصورها النظري للوجود الاجتماعي (الواقع الاجتماعي) على فكرة الوفاق الاجتماعي. فهي وبشكل واضح؛ بطريقة مباشرة أحيانا وغير مباشرة أحيانا أخرى، تعبر عن الاتجاه الأيديولوجي المحافظ وتتبنى نظريته للوجود الاجتماعي وتصوره للواقع الاجتماعي في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية.

كما أنها تسعى بالأساس للوصول إلى صياغات منهجية ومفاهيم نظرية تهدف إلى تحقيق أسس أخلاقية مشتركة، أو خلق ذلك التقارب والتماثل في الأفكار داخل النسق الاجتماعي الواحد حتى يستمر وجوده، فالنسق الاجتماعي الفرعي وبالتالي النسق الاجتماعي الكلي، يجب أن يكون متقاربا في أفكاره داخل الأجزاء المكونة له حتى لا تحدث فوضى وصراع يؤدي إلى فناء هذا النسق، انطلاقا من تنافر العناصر البنائية المكونة لهذا النسق. وتعمل على إقناع الفرد بالخضوع لمتطلبات النظام — مهما كان هذا النظام مجحفا في حق الفرد والمجتمع — وبالتالي فهي تهدف إلى تحقيق استقرار وثبات الأوضاع الاجتماعية السائدة حتى وإن كانت تخدم مصالح طبقة على حساب طبقة أخرى. وأقل ما يقال عن النظريات الاجتماعية التي تحاول تفسير ظاهرة العنف الاجتماعي أنها نظريات أيديولوجية، ولا يمكننا أن نطمئن بسهولة لنظرية ما، وتركيتها كإطار مرجعي سليم قادر على تفسير الواقع الاجتماعي بصفة عامة والواقع الاجتماعي في الجزائر بصفة خاصة.

إن هذه النظريات السوسيولوجية تحمل بعدا معياريا في طياتها، مهما بدا لنا أنها نزيهة إلى حد كبير، "فأي نظرية تقوم بوصف الواقع لا بد أن تطرح في ثناياها — تصريحاً أو تلميحاً — افتراضات عما يجب أن يكون عليه شكل ذاك الواقع [...] وبناء على ذلك، فإن النظرية تنطوي دائما على نظرة معينة إلى الفعل السياسي، وعلى أشكال الفعل الممكنة والمستحبة [...] وهذا يعني أن النظرية الاجتماعية لا تتكلم فقط عن العمليات والصراعات والمشكلات الاجتماعية، بل هي كذلك جزء من تلك العمليات والصراعات والمشكلات [...] ولعل الماركسية خير دليل على ذلك."³⁸ وعليه لا يمكننا أن نطمئن إلى صحة نظرية ما ونزاهتها وحيادها الأيديولوجي بسهولة، فليس من المستبعد تماما أن يتم تفسير السلوك الاجتماعي الموسوم بالعنف لصالح موقف أيديولوجي أو سياسي ما. بل ليس من المستبعد أن يكون السلوك الاجتماعي الموسوم بالعنف ليس سلوكا عنيفا بالمعنى الذي يحمله في ذاته، بل إنه مجرد أدلجة سياسية له، يبتغى من ورائها تبرير وضع اجتماعي ما لصالح جماعة ما.

إن نظرية الصراع (المدرسة الراديكالية) تحاول دوما تفسير ظاهرة العنف بمختلف أشكالها ومظهراتها، على أنها لون من الصراع الطبقي القائم على أسس مادية، وعليه "يتم تفسير كل أفعال العنف بصفاتها سياسية بالقوة. وهكذا تقدم سرقة الماشية واعتداءات اللصوص في الطرقات بصفاتها وقائع من الصراع بين طبقة المالكين وطبقة القلاحين الذين لا يملكون أرضا. ثم إنها تبشر

في المدى القريب إلى حد ما بأزمة عامة في المجتمع.³⁹ ويتم تشويه الأفعال الاجتماعية الموسومة بالعنف بما يتفق والإطار النظري الذي تناسس عليه نظرية الصراع، ولو على حساب الواقع الاجتماعي وعلى حساب الحقائق الموضوعية التي تستبطنها هذه الظواهر الاجتماعية. ففي الوقت الذي تنطلق فيه نظرية الصراع من فكرة أن المصالح هي العناصر الأساسية للحياة الاجتماعية، نجد في المقابل أن نظرية الوفاق تنطلق على العكس منها من فكرة أن المعايير والقيم هي العناصر الأساسية للحياة الاجتماعية. وكما تنطلق نظرية الصراع من الفكرة القائلة بأن الحياة الاجتماعية تقتضي استخدام أسلوب التهيب والترغيب معاً، فإن نظرية الوفاق تنطلق من الفكرة التي تقول بأن الحياة الاجتماعية تقتضي الالتزام. وكذلك إذا كانت النظرية الراديكالية تقول بأن الأنساق الاجتماعية تنحو إلى التغير، فإن النظرية المحافظة تقول بأن الأنساق الاجتماعية تنحو إلى الثبات. ويمكننا في هذا السياق أن نحصر الكثير من المبادئ والكليات التي تنطلق منها كل نظرية بشكل يجعل منها ثنائيات ضدية، تتناقض فيما بينها بشكل متقابل مثني مثني.

وعليه يصور نقاد علم الاجتماع "التعارض بين الوظيفية البنائية ونظرية الصراع، على أنه تعارض بين نموذجين يطرحان ما يبدو أنه سلسلة افتراضات عن المجتمع والحياة الاجتماعية تقف على طرفي نقيض.⁴⁰ حيث يوهننا علماء الاجتماع المنحازون لإحدى النظريتين على أن نموذجهم النظري هو الأنجع في مقارنة الواقع. وأكثر من ذلك يبدو من خلال هذه الثنائية، أن هذا العالم لا يمكن إلا أن يكون أبيضاً أو أسوداً، وليس هنالك مجال لأن يكون غير ذلك. فإما أن ننظر للواقع الاجتماعي بمنظور نظرية الصراع، أو بمنظور نظرية الوفاق.

خاتمة:

من خلال ما تقدم، تتضح لدينا أهمية العلوم الاجتماعية بصفة عامة، وعلم الاجتماع بصفة خاصة، في تشريح أزمة العنف والعنف المضاد في المجتمع الجزائري، وكشف النقاب عن جوهر الظاهرة وحقيقتها التي تستبطنها، بهدف تحليلها وتفسيرها، وأيضاً بهدف التنبؤ بنتائجها وتبعاتها، وكذلك من أجل التحكم فيها. وهذا ما لن يتم على أرض الواقع إن لم يتم تخلص البحوث العلمية — السوسولوجية من ربة القيود الأيديولوجية والسياسية والأخلاقية، التي تكبل نظرة الباحثين إلى ظاهرة العنف الاجتماعي. وهنا تكمن الحاجة إلى التحلي بالروح العلمية

أكثر وإلى التمسك أكثر بالمنهج العلمي — العقلاني، من أجل تحرير البحوث السوسولوجية من قبضة المؤسسات السياسية والأيدولوجية: الراديكالية أو المحافظة على حد سواء. هذه الأخيرة تسعى دوما لاستغلال البحوث السوسولوجية في صراعها ضد الآخر، من خلال تمرير خطاباتها الأيدولوجية والسياسية في البحوث السوسولوجية، بهدف القضاء على الآخر وإقصائه من جهة أولى، وبهدف تبرير ممارستها العنيفة وإدانة ممارسات الآخر العنيفة من جهة ثانية، ولو كان ذلك على حساب حقيقة الظاهرة الاجتماعية التي غالبا ما يتم تشويهها ويتم طمس حقيقتها في إطار هذا الصراع الأيدولوجي.

الهوامش:

¹ أحمد عبد المنعم حسن: أصول البحث العلمي «المنهج العلمي وأساليب كتابة البحوث والرسائل الجامعية»، الجزء الثاني، مرجع سابق، ص44.

² مصطفى عمر التير: العنف العائلي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، الطبعة الأولى، 1997، ص12.

³ مديحة أحمد عبادة، خالد كاظم أبو دوح: العنف ضد المرأة (دراسات ميدانية حول العنف الجسدي والعنف الجنسي)، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2008، ص22.

⁴ مصطفى عمر التير: العنف العائلي، مرجع سابق، ص14.

⁵ محمد جواد رضا: ظاهرة العنف في المجتمعات المعاصرة (تفسير سوسيولوجي)، مجلة عالم الفكر، المجلد الخامس، العدد الثالث: أكتوبر — نوفمبر — ديسمبر — 1974، منشورات وزارة الإعلام، الكويت، ص147.

⁶ جميل صليبا: المعجم الفلسفي، المجلد الثاني، دار الكتاب اللبناني، بيروت، دون طبعة، 1982، ص113.

⁷ فوزي أحمد بن دريدي: العنف لدى التلاميذ في المدارس الثانوية الجزائرية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، دون طبعة، 2007، ص34.

⁸ Madeleine GRAWITZ: LEXIQUE DES SCIENCES SOCIALES, 8^{ème} édition, EDITION DALLOZ, Paris, 2004, pp97, 98.

⁹ Marc JAYAT: INTRODUCTION A LA SOCIOLOGIE, 3^{ème} édition, HACHETTE LIVRE, Paris, 2008, p68.

¹⁰ مصطفى عمر التير: اتجاهات جرائم العنف في المجتمع العربي، المجلة العربية للدراسات الأمنية، المجلد الثالث، العدد الخامس، ربيع الثاني 1408 هـ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ص48.

¹¹ مديحة أحمد عبادة، خالد كاظم أبو دوح: العنف ضد المرأة (دراسات ميدانية حول العنف الجسدي والعنف الجنسي)، مرجع سابق، ص20.

¹² مصطفى عمر التير: اتجاهات جرائم العنف في المجتمع العربي، مرجع سابق، ص48.

- ¹³ مديحة أحمد عبادة، خالد كاظم أبو دوح: العنف ضد المرأة (دراسات ميدانية حول العنف الجسدي والعنف الجنسي)، مرجع سابق، ص20.
- ¹⁴ علي سموك: إشكالية العنف في المجتمع الجزائري، من أجل مقارنة سوسولوجية، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر، دون طبعة، 2006، ص268.
- ¹⁵ محمد جواد رضا: ظاهرة العنف في المجتمعات المعاصرة (تفسير سوسيو — سايكولوجي)، مرجع سابق، ص147.
- ¹⁶ Craig A. Anderson: AGGRESSION, Edgar F. Borgatta, Rhonda J. V. Montgomery: Encyclopedia of Sociology, Second Edition, VOLUME 1, Macmillan Reference USA, an imprint of The Gale Group, New York, 2000, p68.
- ¹⁷ مصطفى عمر التير: العدوان والعنف والتطرف، المجلة العربية للدراسات الأمنية، المجلد الثامن، العدد السادس عشر، محرم 1414 هـ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ص41.
- ¹⁸ لمزيد من الاطلاع ينظر: عبد الرحمن عمار: قضية الإرهاب بين الحق والباطل "دراسة"، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، دون طبعة، 2003، صص 65 — 74.
- ¹⁹ بلقاسم سلاطينية، سامية حميدي: العنف والفقير في المجتمع الجزائري، 2008، ص10.
- ²⁰ المرجع نفسه، صص109، 110.
- ²¹ BRIAN MICHAEL JENKINS: TERRORISM, Edgar F. Borgatta, Rhonda J. V. Montgomery: Encyclopedia of Sociology, Second Edition, VOLUME 5, Macmillan Reference USA, an imprint of The Gale Group, New York, 2000, p3142.
- ²² سهيل العروسي: العنف "مقدمات ونتائج"، مجلة الفكر السياسي، العدد: 13، 14، ربيع — صيف 2001، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ص126.
- ²³ BRIAN MICHAEL JENKINS: TERRORISM, OP, CIT, p3138.
- ²⁴ IBID, p3141.
- ²⁵ Madeleine GRAWITZ: LEXIQUE DES SCIENCES SOCIALES, OP, CIT, p397.
- ²⁶ عنصر العياشي: نحو علم اجتماع نقدي (دراسات نظرية وتطبيقية)، مرجع سابق، ص67.
- ²⁷ محمد نجيب بوطالب: سوسولوجيا القبيلة في المغرب العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 2002، ص29.
- ²⁸ إيان كريب: النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابرماس، ترجمة: محمد حسين غلوم، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، دون طبعة، 1999، ص36.
- ²⁹ المرجع نفسه، ص36.
- ³⁰ طارق السيد: الانحراف الاجتماعي (الأسباب والمعالجة)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، دون طبعة، 2008، ص173.

³¹ لمزيد من الاطلاع ينظر: منشورات جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية حول الإرهاب والعنف في المجتمعات العربية.

³² BRIAN MICHAEL JENKINS: TERRORISM, OP, CIT, pp3137, 3138.

³³ IBID, p3138.

³⁴ IBID, p3138.

³⁵ IBID, p3138.

³⁶ IBID, p3138.

³⁷ ر بودون، ف بوريكو: المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ترجمة: سليم حداد، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثانية، 2007، ص394.

³⁸ إيان كريب: النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابرماس، مرجع سابق، ص37.

³⁹ ر بودون، ف بوريكو: المعجم النقدي لعلم الاجتماع، مرجع سابق، ص397.

⁴⁰ إيان كريب: النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابرماس، مرجع سابق، ص85.